

AL TAIF ISLAMIC BANK
FOR INVESTMENT & FINANCE

مصرف الطيف الإسلامي
للاستثمار والتمويل



ميثاق

لجنة حوكمة تقنية
المعلومات والاتصالات

2025

مجلس الإدارة

المقدمة

تلعب لجان مجلس الإدارة دوراً مهماً في مساندة المجلس في عملية ممارسة سلطاته وعمليات اتخاذ القرارات، وتُشكل اللجان في المصرف حسب حاجة وحجم المصرف وبما يتناسب مع نشاطه وعمله، وكلما توسع المصرف فيمكن لمجلس الإدارة إضافة لجان جديدة (مؤقتة أو دائمية) إذا ما تطلب العمل ذلك أو يمكن إضافة مهام جديدة إلى اللجان المصادق عليها وحسب ما يقرره مجلس الإدارة، وعموماً اللجان ليس لها سلطة اتخاذ القرار ولكن تُقدّم المعلومات وتقوم بتحليلها وبيان رأيها وتقديم اقتراحها إلى المجلس من أجل اتخاذ القرار المناسب، ولا يمكن لمجلس الإدارة إلغاء المسؤولية عن متطلبات الحوكمة التي تتولاها اللجان، وبناءً على ذلك واستناداً للمعايير الصادرة في دليل المعايير البيئية والاجتماعية والحوكمة المؤسسية للمصارف 2025 الصادر عن البنك المركزي بموجب كتاب دائرة الرقابة على المصارف المرقم 267/4/9 في 2025/7/31 وتنفيذاً للفقرة 1-1 و الفقرة 9-1 من المادة (12) (لجان مجلس الإدارة) من الدليل قامت **لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات** التابعة لمجلس الإدارة بأعداد ميثاق عملها حسب المتطلبات الواردة في (الملحق 4-ب) (محتويات ميثاق لجنة مجلس الإدارة النموذجي) وهذه اللجنة هي إحدى اللجان الرئيسية لمجلس الإدارة والتي تُعنى بالمسائل المتعلقة بتقنية المعلومات، والبنية التحتية، وأمن المعلومات، والاتصالات، والسياسات المتعلقة بها والرقابة عليها وأن هذا الميثاق يحكم عمل اللجنة.

تمهيد :

تعتبر لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات لجنة على مستوى مجلس الإدارة تعمل على ضمان الإشراف على جميع الجوانب الخاصة بتقنية المعلومات والاتصالات في المصرف لضمان تشغيل الوظائف ذات الصلة بكفاءة وفاعلية، لدعم احتياجات المصرف واستراتيجياته وأهدافه وعملياته واستثماراته التقنية المهمة، توفر لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات تحدياً بناءً للإدارة فيما يتعلق باستراتيجية وحوكمة وتنفيذ الأمور المتعلقة بالجوانب التقنية، بما في ذلك البيانات والتقنيات السيبرانية، وترتبط بهذه اللجنة لجنة تقنية المعلومات والاتصالات واللجنة التوجيهية لتقنية المعلومات والاتصالات التنفيذية، وقسم أمن المعلومات المرتبط بمجلس الإدارة وتتلقى هذه اللجنة التقارير منهم وتقوم بمتابعة أعمالهم

أولاً : غرض اللجنة ومسؤولياتها وواجباتها

دون أي تقييد لدورها، يجب على لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات ان تقوم بالآتي:

1. الالتزام بأحكام دليل حوكمة تقنية المعلومات الصادرة عن البنك المركزي العراقي في عام 2019 ومنها تشكيل اللجنة التوجيهية لتقنية المعلومات والاتصالات .
2. المراقبة والإشراف على جميع مبادرات تقنية المعلومات والاتصالات في المصرف، بما في ذلك مراجعة واعتماد استراتيجية التخطيط التقني للمصرف والتنسيق مع لجنة المخاطر التي تشرف على المخاطر التقنية.
3. مراقبة عمل اللجان التنفيذية (لجنة تقنية المعلومات والاتصالات) المشكلة بناءً على دليل ESG و (اللجنة التوجيهية لتقنية المعلومات والاتصالات المشكلة بناءً على دليل حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات الصادرة عن البنك المركزي العراقي في عام 2019.) على مستوى الإدارة التنفيذية والإشراف عليهما وتلقي تقارير شهرية منها بشأن الجوانب التقنية.
4. مراقبة وتقييم الاتجاهات الحالية والمستقبلية في مجال التقنية التي قد تؤثر على الخطط الاستراتيجية للمصرف.

5. التأكيد من أن المصرف لديه هيكل مناسب لحوكمة تقنية المعلومات والاتصالات، والذي يشمل:
 - أ. خطة استراتيجية لتقنية المعلومات تتوافق مع نموذج أعمال المصرف واستراتيجيته.
 - ب. هيكل تنظيمي لتقنية المعلومات يحتوي على وصف واضح لأدوار ومسؤوليات كل وظيفة من وظائف تقنية المعلومات التي تنفذها لجنة تقنية المعلومات والاتصالات على مستوى الإدارة التنفيذية.
 - ج. سياسات وإجراءات ومعايير تقنية المعلومات لتمكين المصرف من إدارة ومراقبة المعلومات التقنية، ومعلومات المصرف ومخاطر المصرف ومتطلبات إعداد التقارير.
 - د. عمليات التقنية التي تمكن قرارات تقنية المعلومات وتحديد أهداف تقنية المعلومات وتحققها ومراقبتها.
 - هـ. تنظيم تقنية المعلومات التي من شأنها تقديم خدمات تقنية المعلومات بشكل فعال لوحدات الأعمال.
 - و. أطر عمل لإدارة وتنفيذ مشاريع تقنية المعلومات.
6. مراجعة وتقييم حالات الأعمال التي تتضمن مكونات مهمة لتقنية المعلومات وتقديم توصيات إلى مجلس الإدارة للموافقة عليها.
7. مراقبة تنفيذ مشاريع تقنية المعلومات الموافق عليها لضمان الرقابة الإدارية المناسبة ونتائج الجودة (فيما يتعلق بالتوقيت والميزانية والنطاق والفائدة التجارية).
8. التحقيق عند الضرورة في أي مسألة تتعلق بتقنية المعلومات والاتصالات يراها المجلس مناسبة.
9. تلقي التقارير من الإدارة التنفيذية فيما يتعلق بعمليات المصرف التقنية، بما في ذلك تطوير البرمجيات وأدائها وأمن المعلومات والأمن السيبراني والبنية التقنية والعمليات التقنية والاستثمارات التقنية وتلقي التقارير من اللجنة التوجيهية لتقنية المعلومات والاتصالات، ويجوز للجنة أن تستعين بموارد المصرف وطلب المعلومات التي تحتاجها لأنشطتها حسب الضرورة.
10. تقديم تقارير منتظمة إلى مجلس الإدارة عن أنشطة لجنة تقنية المعلومات والاتصالات التنفيذية وعن حالة تقنية المعلومات والاتصالات داخل المصرف، وإبلاغ المجلس فوراً عن أي جوانب تثير القلق.
11. تزويد مجلس الإدارة بالمعلومات الكافية فيما يتعلق بأداء تقنية المعلومات وحالة مشاريع تقنية المعلومات الرئيسية وغيرها من الجوانب المهمة المتعلقة بتقنية المعلومات والاتصالات حتى يتمكن المجلس من اتخاذ قرارات مدروسة بحكمة بشأن عمليات المصرف.

ثانياً : سلطة اللجنة والتفويضات الممنوحة من مجلس الادارة

1. يوافق مجلس الادارة بموجب هذا الميثاق على منح لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات جميع الصلاحيات للوصول للمعلومات والبيانات والانظمة المتعلقة بطبيعة عملها وتحليلها وتقديم التوصيات بخصوصها الى مجلس الادارة لأخذ القرار، ويجوز لها الحصول على الدعم الاستشاري الخارجي ذي الصلة والضروري بموافقة مجلس الادارة.
2. يحق لأعضاء مجلس الإدارة الآخرين حضور اجتماعات اللجنة، ويتلقون جدول أعمال الاجتماع عند الطلب.
3. يوفر مجلس الادارة والادارة التنفيذية الموارد الكافية لعمل اللجنة، وفقاً لما تحدده اللجنة، لغرض العمل بفعالية ولها صلاحية الوصول الى الادارة التنفيذية لتزويدها بالمعلومات الكافية لممارسة عملها.
4. يجوز لمجلس إدارة المصرف من وقت لآخر تحديد عمل معين الى اللجنة اذا ما تطلب العمل ذلك.

5. اللجنة مفوضة من قبل مجلس الادارة بالاشراف والمتابعة لنشاطات المصرف التي هي ضمن اختصاصها ولها صلاحية الحصول على كافة المعلومات من الادارة التنفيذية لتسهيل عملها ولها الحق في استدعاء أي مدير للحضور والمساهمة في أي من اجتماعاتها بدون ان يكون له حق التصويت لقراراتها، على ان ترفع تقاريرها الى المجلس للمصادقة

ثالثاً : هيكل اللجنة وشروط تعيين الرئيس والاعضاء

1. يقوم مجلس الإدارة بتعيين رئيس وأعضاء لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات، وتتألف اللجنة من (3) ثلاثة اعضاء على الأقل ويجب أن يكون جميع أعضاء اللجنة من اعضاء مجلس الادارة المستقلين غير التنفيذيين،
2. يجب أن تشمل عضوية لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات رئيس مجلس الإدارة المستقل، ويجب ألا يكون رئيس لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات هو رئيس مجلس الإدارة.
3. في حال غياب رئيس اللجنة يقوم اعضاء اللجنة بتعيين احد اعضائها ليكون رئيساً لذلك الاجتماع.

رابعاً : متطلبات الاجتماعات واجراءاته (النصاب، التصويت، المحاضر)

1. تجتمع اللجنة أربع (4) مرات على الأقل في السنة أو كلما دعت الضرورة الى ذلك للوفاء بمسؤولياتها، ويجوز دعوة الإدارة التنفيذية إلى اجتماعات لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات لشرح الجوانب والأمور التي تراها اللجنة ضرورية، ولا يجوز لأي عضو من الإدارة التنفيذية التي يتم دعوتها على التصويت في هذا الاجتماع.
2. تُعين اللجنة مقررًا لها يكون إما أمين سر مجلس الإدارة أو من يمثله ضمن موظفي امانة السر، ويقوم مقرر اللجنة بتسجيل محاضر اجتماعات اللجنة، بما في ذلك التوصيات المقدمة إلى مجلس الإدارة،
3. يعمم أمين السر جدول أعمال ووثائق الاجتماع على أعضاء اللجنة خلال فترة مناسبة (قبل عشرة أيام على الأقل) من موعد انعقاد الاجتماع.
4. يجب أن يكتمل النصاب القانوني لعقد الاجتماع وذلك بحضور (2) عضوين على الأقل من أعضاء اللجنة،
5. يرفع رئيس اللجنة التوصيات المتخذة خلال اجتماع اللجنة إلى مجلس الإدارة لاتخاذ القرار بشأنها.

خامساً : صلاحية الوصول للمعلومات والبيانات والموظفين وغيرهم (التفويضات)

1. لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات لها صلاحية الوصول الى كافة البيانات والوثائق الضرورية ضمن اختصاصها في المصرف للتأكد من تطبيق الخطط الاستراتيجية وسياسات المخاطر التي تمت الموافقة عليها من مجلس الادارة.
2. اللجنة مفوضة من قبل مجلس الادارة بالاشراف والمتابعة لنشاطات المصرف التي هي ضمن اختصاصها ولها صلاحية الحصول لكافة المعلومات من الادارة التنفيذية لتسهيل عملها ولها الحق في استدعاء أي مدير للحضور والمساهمة في أي من اجتماعاتها، على ان ترفع تقاريرها الى المجلس للمصادقة.
3. التواصل المستمر مع مدير قسم تقنية المعلومات والاتصالات والحصول منه على تقارير منتظمة منه حول الجوانب المتعلقة بالتقنية في المصرف ، كما يجب على مدير قسم تقنية المعلومات والاتصالات أن يقدم التوصيات إلى لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات بالتغييرات الحاصلة في الحدود والسقوف والصلاحيات المفوضة.

4. تعكس اهمية لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات دعم إشراف المجلس على البنية التحتية لتقنية المعلومات في المصرف واستراتيجيات الرقمنة، والانظمة التقنية وعمليات الاتصالات والبيانات.

سادساً : مهارات اعضاء اللجنة

1. يحرص اعضاء لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات بالحصول على معلومات تقنية وفنية بهذا الاختصاص عن طريق المشاركة في الدورات الداخلية أو الخارجية ولهم صلاحية الحصول على استشارات من جهات خارجية بموافقة مجلس الادارة من اجل دعم مهام عملهم في المصرف.
2. أن يكون لدى جميع أعضاء اللجنة المعرفة الفنية اللازمة والفهم الكافي للخدمات المصرفية والمالية ومنتجات التطبيقات الالكترونية ليكونوا قادرين على القيام بمسؤوليات اللجنة .
3. واسترشاداً بالفقرة (5) من المادة (3) من دليل (ESG) بوجوب أن يكون عضو واحد على الاقل يتمتع بمهارات كافية بمجال تقنية المعلومات والاتصالات ليكون عضواً في مجلس الادارة وفي لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات، فأن المجلس يؤكد على ضرورة تنفيذ هذا الامر بأسرع وقت ممكن تنفيذاً لهيكل الحوكمة ويوجه بضرورة مراعاة ذلك على الاقل بدخول احد اعضاء المجلس الحاليين ممن تنطبق عليه الحدود الدنيا من الشروط الدخول بدورات مركزة في هذا المجال والسعي من اجل أن يتمتع بالمهارات والمعلومات الكافية ليكون عنصراً فاعلاً في اللجنة.

سابعاً : متطلبات اعداد تقارير المجلس

1. تقديم تقارير فصلية الى مجلس الادارة بالاعمال والمهام التي طرحت في اجتماعاتهم خلال الفترة .
2. تقوم اللجنة بنشر ميثاقها على موقع المصرف الالكتروني للاطلاع العام وتقوم بالتأكد من تحديثه ومراجعتها بانتظام.

ثامناً : عملية تقييم اللجنة

1. تقوم لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات بإعداد تقرير فصلي عن أنشطة اللجنة يرفع إلى مجلس الإدارة.
2. تقوم اللجنة بتقييم اداءها السنوي واداء كل عضو من اعضاءها وفق استمارة التقييم المعتمدة وتقديم موجز عن النتائج وما يترتب على ذلك من خطط تحسين اعمالها وترفعها الى مجلس الادارة.
5. إجراء تقييم سنوي لأدائها والوفاء بمسؤولياتها المنصوص عليها في هذا المستند، كما تراجع اللجنة سنوياً هذا الميثاق وترفع توصياتها لمجلس الإدارة بأي تغييرات.

مجلس الادارة

لجنة حوكمة تقنية المعلومات والاتصالات

2025